



مذكرة إدارية رقم ٥٢
مواعيد قبول طلبات الترشيح للإمتحانات الرسمية
الدورة الاستثنائية للعام ٢٠٢٢

بناءً على الموافقة الاستثنائية رقم ١٤٥٩/م.ص. تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٦، على مشروع المرسوم الرامي إلى تنظيم دورة استثنائية في العام ٢٠٢٢ للإمتحانات الرسمية لكل من الشهادة المتوسطة وشهادة الثانوية العامة بفروعها الأربعة،

أولاً : يقبل للدورة الاستثنائية لامتحانات الشهادات المتوسطة والثانوية العامة للعام ٢٠٢٢:

أ- المرشحون كافة لدورة العام ٢٠٢٢ العادية الذين تغيبوا عنها أيّاً كان سبب تغيبهم، والذين رسبوا فيها أيّاً كان معدل علاماتهم.

ب- المرشحون الناجحون في الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة الذين نالوا معدلاً عاماً يتدنى عن ٢٠/١٢ (اثنى عشر من عشرين) في الدورة العادية للعام الحالي، أو في أي من الدورتين العادية والاستثنائية في العام السابق ٢٠٢١، ويكون لهم أن يترشحوا الى امتحانات الفرع الذي نالوا الشهادة فيه، أو أي فرع آخر من فروع الشهادة ويحتفظ كل منهم بنجاحه وبالمعدل العام الأعلى الذي يناله.

ج- أيّ من الراغبين في الخضوع إليها، المستوفي لشروط الترشيح لها، وان لم يترشح لامتحانات الدورة العادية للعام الحالي.

ثانياً : تقبل طلبات المرشحين للإمتحانات الرسمية للعام ٢٠٢٢ الدورة الاستثنائية، وفقاً للترتيب التالي:

التاريخ	المدارس والثانويات
من ١٨ آب ولغاية ٢٢ آب ضمناً	ثانويات رسمية (ثانوية عامة + متوسطة)
	مدارس رسمية (متوسطة)
	ثانويات خاصة (ثانوية عامة + متوسطة)
	مدارس خاصة (متوسطة)
	المدارس المعتمدة لتدريس التلامذة غير اللبنانيين دوام بعد الظهر
	طلبات حرة (ثانوية عامة + متوسطة)

ثالثاً : تقبل طلبات الترشيح في المراكز التالية :

محافظة بيروت	المنطقة التربوية في بيروت وضواحيها- كورنيش المزرعة (ثانوية عبد الله العلايلي الرسمية).
محافظة جبل لبنان	المنطقة التربوية في جبل لبنان - بعبد
محافظة الشمال	المنطقة التربوية في الشمال - طرابلس
محافظة البقاع	المنطقة التربوية في البقاع - زحلة.
محافظة بعلبك والهرمل	المنطقة التربوية في بعلبك والهرمل - بعلبك
محافظة الجنوب	المنطقة التربوية في الجنوب - صيدا
محافظة النبطية	المنطقة التربوية في النبطية - النبطية

رابعاً :

- أ - يُحظر تقديم أكثر من طلب واحد تحت طائلة إلغاء الطلبات المقدمة.
ب- تدرج أسماء المرشحين حسب تسلسلها في اللوائح المدرسية بإستثناء أسماء الطلاب المرشحين ذوي الإحتياجات الخاصة بحيث تُدرج على لائحة منفردة.
ج- يُرفض كل طلب لا يستوفي الشروط القانونية وكذلك الطلبات التي ترد بعد المهل المحددة.

خامساً : لا تُقبل أية ملاحق ترد بعد انتهاء فترة قبول الطلبات المحددة في هذه المذكرة.

بيروت، في ١٧/١٠/٢٠٢٢

٤/٧٦٧٤

المدير العام للتربية بالإتابة
رئيس اللجان الفاحصة

عماد الأشقر